[161] [الباب السابع عشر] باب ما ورد في معاوية وعمرو بن العاص وأوليائهما وقد مضى بعضها في باب مثالب بني أمية 423 - فس: * (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء) * نزلت في معاوية لما خان أمير المؤمنين عليه السلام. بيان: لعل المراد أن أمير المؤمنين عمل بهذا الحكم في معاوية قال البيضاوي: * (وإما تخافن من قوم) * معاهدين خيانة نقض عهد تلوح لك * (فانبذ إليهم) * فاطرح إليهم عهدهم (على سواء) على عدل أو طريق قصد في العداوة ولا تناجزهم الحرب فإنه يكون خيانة منك أو على سواء في الخوف أو العلم بنقض العهد. 424 - قب: المحاضرات عن الراغب أنه قال أمير المؤمنين عليه السلام لا يموت ابن هند حتى يعلق الصليب في عنقه. وقد رواه الاحنف بن قيس وابن شهاب الزهري والاعثم الكوفي وأبو حيان التوحيدي وأبو الثلاج في جماعة

_____ 423 - رواه علي بن إبراهيم في تفسير الآية: (58) من سورة الانفال: 8. ورواه عنه البحراني في تفسير الآية الكريمة من تفسير البرهان: ج 2 ص 90 ط 3. 424 - المناقب لابن شهر آشوب، فصل " في إخباره بالغيب "، ج 2، ص 259، ط ايران. _____